

Distr.: General
26 January 2006

الجمعية العامة

الدورة الستون

البند ٦٢ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/60/501)]

١٣١/٦٠ - تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين: تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالمعوقين

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وإذ تعيد تأكيد الالتزامات الواردة في صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة، بما فيها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(١) واتفاقية حقوق الطفل^(٢)،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها ذات الصلة، ولا سيما القرار ٥٢/٣٧ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، الذي اعتمدت بموجبه برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين^(٣)، والقرار ٩٦/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، الذي اعتمدت بموجبه القواعد الموحدة لتحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين، والقرار ١٣٢/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وكذلك القرارات ذات الصلة التي اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجانه الفنية،

وإذ تشير كذلك إلى اعتماد رؤساء الدول والحكومات إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠^(٤)، والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥^(٥)، وإذ تؤكد الحاجة إلى تعزيز وحماية تمتع المعوقين الكامل بجميع

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٢٤٩، الرقم ٢٠٣٧٨.

(٢) المرجع نفسه، المجلد ١٥٧٧، الرقم ٢٧٥٣١.

(٣) A/37/351/Add.1 و Corr.1، المرفق، الفرع الثامن، التوصية الأولى (رابعا).

(٤) انظر القرار ٢/٥٥.

(٥) انظر القرار ١/٦٠.

حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وإذ تسلم بأهمية إدراج منظور الإعاقة في تنفيذ نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة بهدف تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الألفية،

وإذ تلاحظ مع التقدير مبادرات وإجراءات الحكومات لتنفيذ برنامج العمل العالمي والقواعد الموحدة والقرارات ذات الصلة التي تولي اهتماماً خاصاً لمسائل تيسير الوصول إلى البيئات وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات، والصحة والتعليم والخدمات الاجتماعية، وفرص العمل والسبل المستدامة لكسب الرزق، بما في ذلك الأنشطة ذات الصلة بالمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية، التي تعكس التزاماً قوياً بتكافؤ الفرص وحقوق المعوقين وتعزيز وحماية تمتع المعوقين بجميع حقوق الإنسان، بما في ذلك في سياق التنمية،

وإذ تعيد تأكيد نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة واستعراض متابعة كل منها،

وإذ تلاحظ أن خطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة، ٢٠٠٢، التي اعتمدها الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة^(٦)، تعتبر مسألة "كبار السن والإعاقة" مسألة محددة يجب أن تعنى بها السياسات،

وإذ ترحب بالتقدم الذي أحرزته اللجنة المختصة لوضع اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة لحماية وتعزيز حقوق المعوقين وكرامتهم في إعداد مشروع نص الاتفاقية،

وإذ تسلم بأهمية الإسهامات التكميلية لجميع الأطر الدولية القائمة بشأن الإعاقة،

وإذ تدرك أن هناك ما لا يقل عن ستمائة مليون شخص معوق في العالم، يعيش نحو ثمانين في المائة منهم في البلدان النامية،

وإذ تسلم بأهمية دور برنامج العمل العالمي في إنجاز الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تسلم أيضاً بأن تحقيق أغراض برنامج العمل العالمي أمر يواكب تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتوسيع نطاق الخدمات المقدمة إلى السكان في المجال الإنساني، وإعادة توزيع الموارد والدخول وتحسين مستويات المعيشة للسكان،

(٦) تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، ٨-١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.IV.4)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

وإذ تسلم بأهمية دور المنظمات غير الحكومية، ولا سيما منظمات المعوقين، في تعزيز وحماية تمتع المعوقين الكامل بجميع حقوق الإنسان، وإذ تلاحظ في هذا الصدد عملها من أجل الترويج لوضع اتفاقية دولية بشأن حقوق المعوقين،

وإذ تلاحظ مع التقدير الإسهامات المهمة للمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية واللجان الإقليمية التابعة للأمم المتحدة في تعزيز الوعي وبناء القدرات من أجل المشاركة الكاملة للمعوقين ومساواتهم، إضافة إلى نتائج المؤتمرات الدولية المتصلة بالمعوقين،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة اعتماد وتنفيذ سياسات واستراتيجيات فعالة في جميع الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية واللجان الإقليمية التابعة للأمم المتحدة لتعزيز حقوق المعوقين ومشاركتهم الكاملة والفعالة على جميع الصعد،

وإذ تسلم بأهمية تيسير وصول المعوقين إلى البيئة المادية والمعلومات والاتصالات لتمكينهم من التمتع الكامل بحقوق الإنسان وأداء دور فعال في تنمية المجتمع،

وإذ تعيد تأكيد أن التكنولوجيا، وبخاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، تتيح وسائل جديدة لتحسين إمكانية الوصول وفرص العمل أمام المعوقين، ولتيسير تحقيق المشاركة والمساواة بشكل كامل وفعال بالنسبة لهم، وإذ تؤكد في هذا المضمار أهمية تعزيز التعاون فيما بين البلدان في مجال نقل التكنولوجيا والتعاون التقني والاقتصادي في تطوير ونشر التكنولوجيات والدراية الفنية الملائمة ذات الصلة بالإعاقة، وإذ ترحب بمبادرات الأمم المتحدة وبالمساهمات المقدمة من المجموعات الإقليمية في تعزيز تكنولوجيات المعلومات والاتصالات كوسيلة لتحقيق الهدف العالمي المتمثل في قيام مجتمع للجميع،

وإذ تدرك أهمية توافر بيانات حسنة التوقيت وموثوق بها عن المواضيع التي تراعي الإعاقة، وعن التخطيط للبرامج وتقييمها، والحاجة إلى مواصلة تطوير منهجية إحصائية عملية لجمع البيانات عن السكان المعوقين وتصنيفها، وإذ ترحب بمبادرات مختلف وكالات الأمم المتحدة والمجموعات الإقليمية في مجال تجميع البيانات والمعلومات ذات الصلة بالإعاقة،

وإذ تدرك أيضا الحاجة إلى التصدي للتحدي المتمثل في إدماج منظور الإعاقة بشكل أفضل في أنشطة التنمية والتعاون التقني،

وإذ تدرك كذلك الحاجة إلى تحسين نوعية حياة المعوقين في العالم أجمع من خلال التوعية بقضايا الإعاقة ومراعاتها واحترام تمتع المعوقين الكامل بجميع حقوق الإنسان، ومن خلال التأكد من وصول منافع برامج التنمية إليهم أيضا،

وإذ تسلم بأن الأغلبية العظمى من المعوقين لا تزال مستبعدة من التمتع بفوائد التنمية ومحرومة من الاعتراف التام بما على قدم المساواة مع غيرها ومن التمتع بحقوق الإنسان، ولهذا ينبغي إيلاء الاعتبار الوفير لأثر الفقر، وبخاصة على أحوال المعوقين في المناطق الريفية، لدى وضع الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية والدولية،

وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء ما تخلفه باستمرار حالات الصراع المسلح من عواقب مدمرة على وجه الخصوص بالنسبة إلى حقوق الإنسان للمعوقين،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين^(٧)، بما في ذلك توصياته بتعميم منظور الإعاقة في الأطر الإنمائية الوطنية والدولية التي تضعها الأمم المتحدة وإيلاء الاعتبار للتأزر الفعال في رصد تنفيذ الأطر الدولية القائمة بشأن الإعاقة؛

٢ - ترحب بالعمل الذي تضطلع به المقررة الخاصة للمعوقين للجنة التنمية الاجتماعية لتعزيز تمتع المعوقين الكامل بجميع حقوق الإنسان وبتكافؤ الفرص، وتشجعها على مواصلة أعمالها، مع مراعاة خلفية برنامج العمل العالمي^(٨)؛

٣ - تهيب بالحكومات اتخاذ جميع التدابير اللازمة للقيام بما يتجاوز مجرد اعتماد خطط وطنية للمعوقين، وذلك بجملة وسائل منها وضع أو تعزيز ترتيبات للترويج لقضايا الإعاقة والتوعية بها وتخصيص الموارد الكافية للتنفيذ الكامل للخطط والمبادرات القائمة، وتؤكد في هذا الصدد على أهمية دعم الجهود الوطنية عن طريق التعاون الدولي؛

٤ - تحث الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية على الترويج لتدابير فعالة، حسب المنصوص عليه في برنامج العمل العالمي، من أجل منع الإعاقة وتوفير خدمات التأهيل وإعادة التأهيل المناسبة للمعوقين، على نحو يحترم كرامة المعوقين وسلامتهم؛

٥ - تشجع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية والقطاع الخاص، حسب الاقتضاء، على مواصلة اتخاذ تدابير ملموسة من أجل إدماج منظور الإعاقة في صلب عملية التنمية وتعزيز تنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة والمعايير الدولية المتفق عليها بشأن المعوقين، ولا سيما القواعد الموحدة لتحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين، ومن أجل زيادة تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين؛

(٧) A/60/290.

- ٦ - تشجيع الحكومات على مواصلة وتعزيز دعمها للمنظمات غير الحكومية وغيرها من المنظمات، بما فيها منظمات المعوقين، التي تسهم في إنجاز برنامج العمل العالمي؛
- ٧ - تشجيع أيضا الحكومات على إشراك المعوقين في صياغة الاستراتيجيات والخطط، وبخاصة تلك المتعلقة بهم؛
- ٨ - تحث المنظمات والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، بما فيها وكالات وصناديق التنمية والهيئات ذات الصلة المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان واللجان الإقليمية، وكذلك المنظمات والمؤسسات الحكومية الدولية وغير الحكومية، على إدراج منظور الإعاقة ضمن أنشطتها، حسب الاقتضاء، وأن تواصل التعاون على نحو وثيق مع شعبة السياسات والتنمية الاجتماعية التابعة للأمانة العامة من أجل تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين وتعزيز تمتع المعوقين الكامل بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك في الأنشطة المضطلع بها على الصعيد الميداني؛
- ٩ - تشدد على أهمية تحسين البيانات والإحصاءات المتعلقة بالمعوقين، طبقا للتشريعات الوطنية المتعلقة بحماية البيانات الشخصية، حتى تصبح قابلة للمقارنة على الصعيدين الدولي والداخلي لأغراض وضع السياسات وتخطيطها وتقييمها من منظور الإعاقة، وتحث الحكومات في هذا الصدد على التعاون مع شعبة الإحصاءات التابعة للأمانة العامة في الاستمرار في وضع إحصاءات ومؤشرات عالمية عن الإعاقة، وتشجعها على الاستفادة من المساعدة التقنية المتاحة من الشعبة لبناء قدرات وطنية في مجال نظم جمع البيانات الوطنية؛
- ١٠ - تحث الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على توفير حماية خاصة للمعوقين من قطاعات المجتمع المهمشة الذين قد يتعرضون لأشكال متعددة أو متقاطعة أو متفاقمة من التمييز، مع التركيز بشكل خاص على إدماجهم في المجتمع وحماية وتعزيز تمتعهم الكامل بجميع حقوق الإنسان؛
- ١١ - تحث الحكومات على معالجة حالة المعوقين فيما يتعلق بجميع الإجراءات المتخذة لتنفيذ معاهدات حقوق الإنسان السارية التي هي طرف فيها وفيما يبذل من جهود لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛
- ١٢ - تدعو الدول الأعضاء والمراقبين إلى مواصلة المشاركة بشكل نشط وبناء في اللجنة المختصة لوضع اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة لحماية وتعزيز حقوق المعوقين وكرامتهم، بهدف التبكير في إنهاء مشروع نص الاتفاقية، بغية عرضه على الجمعية العامة على سبيل الأولوية لاعتماده؛

١٣ - تشجيع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية والقطاع الخاص على مواصلة دعم صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لحالات الإعاقة بغية تعزيز قدرته على دعم الأنشطة الحفازة والمبتكرة للتنفيذ الكامل لبرنامج العمل العالمي والقواعد الموحدة، بما في ذلك العمل الذي تضطلع به المقررة الخاصة، ودعم أنشطة بناء القدرات الوطنية، مع التركيز على أولويات العمل المحددة في هذا القرار؛

١٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل دعم المبادرات التي تتخذها المنظمات والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، وكذلك المبادرات التي تتخذها المنظمات والمؤسسات الإقليمية والحكومية الدولية وغير الحكومية، من أجل مواصلة تنفيذ برنامج العمل العالمي، بما في ذلك تعزيز تمتع المعوقين الكامل بجميع حقوق الإنسان وعدم التمييز ضدهم، وكذلك الجهود المبذولة لإشراك المعوقين في أنشطة التعاون التقني كمستفيدين وصانعي قرار على السواء؛

١٥ - **تعرب عن تقديرها** لما يبذله الأمين العام من جهود من أجل تحسين تيسير إمكانية وصول المعوقين إلى الأمم المتحدة، وتحتة على مواصلة تنفيذ خطط لإتاحة بيئة يسهل الوصول إليها؛

١٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين تقريراً عن التنفيذ العام لبرنامج العمل العالمي، يوضح الجهود العامة التي تبذل لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، ويورد أيضاً الخيارات الممكنة لتحسين أوجه التكامل والتآزر في تنفيذ برنامج العمل العالمي وسائر آليات وصكوك الأمم المتحدة بشأن الإعاقة، مع مراعاة أوجه القوة والعناصر الأساسية في برنامج العمل العالمي إلى جانب دوره الهام في توفير مبادئ توجيهية للدول بشأن السياسة العامة.

الجلسة العامة ٦٤

١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥